

إحكام الأحكام

الحديث 346 اقتتلت امرأتان من هذيل الخ .

الحديث السابع : عن أبي هريرة B قال [اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها و ما في بطنها فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة و قضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها و من معهم فقام حمل بن النابغة الهذلي فقال : يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب و لا أكل و لا نطق و لا استهل فمثل ذلك يظل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم A : إنما هو من أخوان الكهان [من أجل سجه الذي سجع